رابط المادة على منصة باحث

0135 - حكم من أدى العمرة وصلى الظهر وذهب إلى الرياض - نور على الدرب

صالح اللحيدان

احسن الله اليكم يقول بعد ان انتهيت من العمرة المذكورة تقريبا في الساعة الثانية عشرة ظهرا صليت بعدها الظهر ثم سافرت الى الرياض هل كان علي طواف وداع اخر او الاول يكفي او طواف العمرة تكفي التي ذكرت لكم عندما جئت من جدة - 00:00:00

بل ما دام الامر كذلك وانك بعد الانتهاء من عمرتك صليت الظهر وغادرت الى الرياض واداب الصلاة بعد هذا الطواف والسعي لا يعد قاطعا لاخر عهدك البيت ان ذلك لا يعسل ولا وداع عليك ان شاء الله فيما فعلت - 00:00:16